



تشكلت هيئة الاحوال الشخصية لمحكمة تمييز إقليم كوردستان العراق بتاريخ 26/9/2016 برئاسة القاضي الاقدم السيد { محسن أبوبكر أحمد } وعضوية القاضيين السيدين { عبدالكريم حيدر علي و سهروهر ضرار رشيد } المأذونين بالقضاء بأسم الشعب و أصدرت القرار الآتي:-

المميز / المدعى عليه / م م ح

المميز عليها / المدعية / ن ق ع

أدعت المدعية لدى محكمة الاحوال الشخصية في اربيل بأن المدعى عليه هو زوجها بموجب عقد الزواج الصادر من شهر 12/1998 من نفس المحكمة وعلى مهر ومعه 30 ثلاثون مثقال من ذهب ومؤجله 19 تسعه عشر مثقال ذهب ولهما من الفراش الزوجية ثلاثه اولاد (ن) بعمر (16) سنة و (هـ) بعمر (13) سنة و (م) بعمر (6) سنوات و بأنه منذ تاريخ 25/1/2016 قد قام بطردهم من دار الزوجية ومنذ ذلك الحين لم يقيم بأعادتهم لدار الزوجية ولم يقدم أية نفقة لهم لذا طلبت دعوة المدعى عليه للمرافعة والحكم بألزامه بأداء النفقة لها ولأولادها الثلاث منذ 25/1/2016 ولحد اقامة الدعوى والنفقة المستمرة لهم وتحمله الرسوم والمصاريف وبنتيجة المرافعة الحضورية العلنية اصدرت محكمة الموضوع بتاريخ 27/6/2016 و بالعدد 386/ش/2016 حكماً حضورياً قابلاً للتمييز يقضي بألزام المدعى عليه (م م ح) بتأديته للمدعية (ن ق ع) مبلغاً قدره (223,000) مائتان وثلاثة وعشرون الف دينار كنفقة ماضية متراكمة لها من 25/1/2016 ولغاية 26/3/2016 بواقع مبلغ شهري قدره (110,000) مائة وعشرة الف دينار واعتبارها مستمرة وبنفس المبلغ من 27/3/2016 و بألزامه بتأدية النفقة الماضية لبناته الثلاث كل من (ن) و (هـ و م) لكل واحد منهم مبلغاً قدره (203000) مائتان وثلاثة الف دينار من 25/1/2016 ولغاية 26/3/2016 واعتبارها مستمرة ولكل واحدة منهم وبنفس المبلغ الشهري البالغ (100000) مائة الف دينار من 27/3/2016 وللمستقبل مع الاذن للمدعية بالاستلام والصرف على حوائج الثلاث وتحمل المدعى عليه الرسوم والمصاريف ولعدم قناعة المميز بالحكم المذكور بادر الى الطعن فيه طالباً نقضه لاسباب الواردة في اللائحة التمييزية المدفوع عنها الرسم في 24/7/2016:-

القرار/ لدى التدقيق والمداولة وجد أن الطعن التمييزي مقدم خارج المدة القانونية لأن المميز تبلغ بالحكم الغيابي في 11/7/2016 وطعن فيه و دفع رسم التمييز في 24/7/2016 مما يجعل الطعن خارج المدة القانونية فتقرر رده شكلاً وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في 26/9/2016.

الرئيس

محسن أبوبكر أحمد

(ببكره)

إقليم كوردستان / العراق
مجلس القضاء

- رئاسة محكمة تمييز إقليم كوردستان -
- الهيئة المدنية -



Council of the Judiciary

هەریمی کوردستان / عێراق
هه‌نجومه‌نی دادوه‌ری

- سه‌روكایه‌تی دادگای پێداچوونه‌وه‌ی هه‌ریمی كوردستان -
- ده‌سته‌ی شارستانی -

التاریخ : / / 2016

رقم الاضبارة / ب / 201

العدد // هیئة مدنیة / 2016

الرئيس

د. محمد عبدالرحمن السليقانی

بیگه‌رد

إقليم كوردستان / العراق
مجلس القضاء



Council of the Judiciary

هه‌ری‌می کوردستان / عێراق
ئەنجومه‌نی دادوه‌ری

